

سنن البيهقي الكبرى

15989 - أخبرنا أبو عبد الرحمن السلمي أنبأ أبو الحسن الكارزي ثنا علي بن عبد العزيز ثنا أبو عبيد ثنا هشيم عن حصين قال قال عمر بن عبد العزيز Y ما دون الموضحة خدوش فيها صلح وروى بن ثلاثة عن إبراهيم بن أبي عبلة أن معاذاً وعمرBهما جعلاً فيما دون الموضحة أجر الطبيب وفي حديث بن غنم عن معاذ بن جبل Bه مرفوعاً وفي الموضحة خمس من الإبل وكل شيء كان دون ذلك فعلى قدره